

( شطب تسجيل شركة أجنبية عاملة وغير عاملة )	
الشركات الأجنبية غير العاملة والعاملة	الفئة/ الفئات المستفيدة من الخدمة
مبنى وزارة الصناعة والتجارة /دائرة مراقبة الشركات/وحدة التصفية	مكان/ أماكن تقديم الخدمة
<p>1. حضور الشخص المفوض بالشطب للتوقيع امام الموظف المفوض او ان يتم التوقيع امام كاتب العدل الأردني.</p> <p>2. كتاب من الجهة المتعاقد معها يفيد بانتهاء اعمال الشركة في المملكة (للشركات العاملة)</p> <p>3. ايداع جميع ميزانياتها وحساب الارياح والخسائر عن اعمالها في الاردن مصدقة من مدقق حسابات قانوني أردني مع النشر في صحيفتين يوميتين محليتين (للشركات العاملة).</p>	شروط الحصول على الخدمة (إن وجدت)
<p>1. قرار الشركة الأم بإغلاق أو شطب تسجيل الشركة في الأردن مصدق و مترجم حسب الاصول.</p> <p>2. بيان اسم الشخص المفوض بالقيام بإجراءات الإغلاق مصدق و مترجم حسب الأصول.</p> <p>3. براءة ذمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي ودائرة ضريبة الدخل وامانة عمان الكبرى, إدارة ترخيص المركبات والسواقين.</p> <p>4. كتاب من الجهة المتعاقد معها يفيد بانتهاء اعمال الشركة في المملكة (للشركات العاملة)</p> <p>5. كتاب من دائرة الجمارك الأردنية يفيد تسديد قيود جميع الإعفاءات الجمركية التي سبق وأن حصلت عليها الشركة (الشركات غير العاملة)</p> <p>6. كتاب تغطية مرسوم باسم الشركة وعنوانها موقع من قبل الشخص المفوض يفيد بانتهاء أعمال الشركة وطلب شطب تسجيلها لدينا</p>	الوثائق المطلوبة وأماكن الحصول عليها
<p>1. حجز موعد عبر البريد الإلكتروني <a href="mailto:liq@ccd.gov.jo">liq@ccd.gov.jo</a> او التقديم من خلال البوابة الإلكترونية/خدمات الشركات القائمة/التصفية والشطب</p> <p>2. الحضور حسب الموعد والتأكد من هوية المتقدم وصفته وعليه إرفاق الوثائق المطلوبة</p> <p>3. تدقيق الوثائق</p>	إجراءات/ خطوات تقديم الخدمة

<p>4. اعتمادها</p> <p>5. يتم إصدار شهادة لمن يهمله الأمر لغايات المخاطبات مع الجهات المعنية.</p> <p>6. يتم استلام براءات الذمة من الجهات الرسمية.</p> <p>7. يتم إرسال الملف لغايات أرشفة الوثائق/ براءات الذم.</p> <p>8. يتم توجيه مذكرة لوزير الصناعة والتجارة والتموين لغايات الموافقة على شطب الشركة</p> <p>9. بعد موافقة الوزير يتم تزويد متلقي الخدمة بصيغة إعلان الشطب (للشركات الأجنبية العاملة)</p> <p>10. يتم الإعلان في صحيفتين يوميتين (الأجنبية العاملة)</p> <p>11. يتم استلام الإعلان وإرساله للأرشفة. (الأجنبية العاملة)</p> <p>12. يصدر الموظف امر قبض ويسلمه للمراجع</p> <p>13. يسلم المراجع امر القبض للصندوق ويدفع الرسوم القانونية ويستلم الوصل</p> <p>14. يسلم المراجع الوصل للشباك المعني</p> <p>15. إصدار شهادة وتسليمها للمراجع</p>	
<p>لا يوجد</p>	<p>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها (إن وجدت)</p>
<p>قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته نظام الشركات وتعديلاته رقم 77 لسنة 2008</p>	<p>القوانين والتشريعات ذات العلاقة</p>
<p>30 إيداع براءات الذم دينار</p> <p>15 أجور نشر دينار</p> <p>10 شهادة لمن يهمله الأمر دينار</p> <p>55 المجموع دينار</p>	<p>رسوم الخدمة</p>
<p>45 دقيقة</p>	<p>وقت انجاز الخدمة</p>